

## الجزء الثاني

### القرارات والإعلانات التي اعتمدتها المؤتمر

#### ألف- القرارات

##### **القرار RC/Res.1**

اعتمد بتوافق الآراء في الجلسة العامة التاسعة المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠

##### **RC/Res.1**

##### التكامل

إن المؤتمر الاستعراضي،

إذ يؤكد من جديد التزامه بنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية،

وإذ يؤكد من جديد تصميمه على مكافحة الإفلات من العقاب على أشد الجرائم خطورة التي تشير القلق الدولي، كما يشار لها في نظام روما الأساسي،

وإذ يؤكد أن أشد الجرائم خطورة التي تشير قلق المجتمع الدولي بأسره لا ينبغي أن تمر دون عقاب وأن المقاضاة على نحو فعال على ارتکاها ينبغي كفالتها من خلال تدابير تأخذ على الصعيد الوطني وكذلك من خلال تعزيز التعاون الدولي،

وإذ يرحب بالجهود التي تبذلها المحكمة للتحقيق في أشد الجرائم خطورة التي تشير القلق الدولي ومقاضاة المسؤولين عن ارتکاها،

وإذ يشدد على ضرورة تحقيق العالمية للنظام الأساسي كوسيلة لوضع حد للإفلات من العقاب ويسلم بأن المساعدة على تعزيز القدرات المحلية قد تؤدي إلى آثار إيجابية في هذا الصدد:

١ - يسلم بالمسؤولية الأساسية للدول في التحقيق في أشد الجرائم خطورة التي تشير القلق الدولي ومقاضاتها؛

٢ - يؤكد مبدأ التكامل على النحو المنصوص عليه في نظام روما الأساسي ويشدد على التزامات الدول الأطراف المرتبطة على نظام روما الأساسي؛

٣ - يسلم بالحاجة إلى تدابير إضافية على الصعيد الوطني كما يقتضي الأمر، وإلى تعزيز المساعدة الدولية لمقاضاة مرتكبي أشد الجرائم خطورة التي تشير قلق المجتمع الدولي على نحو فعال؛

٤ - يحيط علماً بأهمية اتخاذ الدول الأطراف تدابير محلية فعالة من أجل تنفيذ نظام روما الأساسي؛

٥ - يسلم أيضاً باستصواب مساعدة الدول بعضها ببعضًا على تعزيز القدرات المحلية لإمكان التحقيق في أشد الجرائم خطورة التي تشير القلق الدولي والمقاضاة عليها على الصعيد الوطني؛

- ٦ يحيط علماً بتقرير المكتب بشأن التكامل وبالتوصيات الواردة فيه كورقة معلومات أساسية للمناقشة في المؤتمر الاستعراضي؛
- ٧ يرحب أيضاً بالمناقشات المشمرة التي جرت حول قضية التكامل أثناء المؤتمر الاستعراضي؛
- ٨ يشجع المحكمة، والدول الأطراف، وسائر الأطراف صاحبة المصلحة، بما فيها المنظمات الدولية، والمجتمع المدني، وأصحاب المصلحة الآخرين على مواصلة استكشاف السبل التي يمكن بها تعزيز قدرة السلطات القضائية الوطنية للتحقيق في أشد الجرائم خطورة التي تثير القلق الدولي والمقاضاة عليها على النحو المبين في تقرير المكتب بشأن التكامل، بما في ذلك في التوصيات الواردة بها؛
- ٩ يطلب إلى أمانة جمعية الدول الأطراف، وفقاً للقرار ICC-ASP/2/Res.3 وفي نطاق الموارد الموجودة، تيسير تبادل المعلومات بين المحكمة والدول الأطراف وسائر الأطراف صاحبة المصلحة، بما فيها المنظمات الدولية والمجتمع المدني، من أجل تعزيز السلطات القضائية الوطنية، ويطلب إلى أمانة جمعية الدول الأطراف أن تقدم إلى الجمعية في دورتها العاشرة تقريراً في هذا الشأن؛
- ١٠ يطلب إلى المكتبمواصلة الحوار مع المحكمة وسائر الجهات صاحبة المصلحة بشأن مسألة التكامل الإيجابي ويدعو المحكمة، ويدعو المحكمة إلى أن تقدم، حسب الاقتضاء، إلى الجمعية في دورتها العاشرة تقريراً في هذا الشأن.